ES 743 (2008) (Arabic): Tobacco non – blanded for cigarettes

BLANK PAGE

المواصفات القياسية المصرية

ES

م ق م : ٧٤٣/ ٢٠٠٨

التبغ غير المخلوط للسجائر

جمهورية مصر العربية

الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة

تاريخ الاعتماد : ٢٠٠٨/٣/٢٧

الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة

العنوان : ١٦ ش تدريب المتدربين – السواح – الأميرية.

تليفون : ٢٢٨٤٥٥٢٢ – ٢٢٨٤٥٥٢٤

فاكس : ٢٢٨٤٥٥٠٤

بريد الكترونى : moi@idsc.net.eg

موقع الكترونى : www.eos.org.eg

م.ق.م ٧٤٣/ ٢٠٠٨

مقدمة

م.ق.م رقم ٧٤٣ /٢٠٠٨ " التبغ غير المخلوط للسجائر " تلغي وتحل محل أخر أصدار لها عام ٢٠٠٥ وتم اعادة ترتيب بنودها طبقا للقرار ١٦٣ /٢٠٠٢ .

قام باعداد هذه المواصفة لجنة التوافق رقم ١٢/٣ الخاصة " التبغ ومنتجاته "

التبغ غير المخلوط للسجائر

١- المجال

تختص هذه المواصفات القياسية المصرية بالاشتراطات الأساسية و المعايير الوصفية الخاصة بالتبغ الشرقى والتبغ الفرجينى والسجائر المصنعة منهما.

٢- التعاريف

٢/ ١ تبغ السجاير الشرقية : هو التبغ الشرقى الخالص المستخدم دون إضافة أية مواد أخرى إليه .

٢/ ٢ تبغ السجاير الفرجينى : هو التبغ الفرجينى الخالص المستخدم دون إضافة أية مواد أخرى إليه .

٢/ ٣ السيجارة: هى منتج من منتجات التبغ المعده للتدخين وهى عبارة عن التبغ المفروم إما الفرجينى و إما الشرقى المغلف بلفافه من ورق السجائر بطريقة تناسب تدخينها مباشراً .

٣- الاشتراطات الأساسية

٣/ ١ تبع السجاير الشرقية.

٣/ ١/ ١ التبغ الخام .

٣/ ١/ ١/ ١ يجب أن يكون التبغ الخام المستخدم خالياً من المواد الغريبة نباتية كانت أو غير نباتية كما يجب ألا تختلط به أثناء تصنيعه مواد غريبة كالقش والريش والمواد الخشبية والمعدنية و أية مواد ليست من التبغ الخالص.

٣/ ١/ ١/ ٢ ممنوع استعمال التبغ المتخلف عن التدخين وكذلك التبغ الذى أجريت عليه أية عملية تغير من صفاته.

٣/ ١/ ٢ يجب ألا تزيد نسبة الرمل فى التبغ على ٣% محسوبة على اساس أن التبغ درجة رطوبته ١٣%.

٣/ ٢ تبغ السجاير الفرجينية : -

٣/ ٢/ ١ التبغ الخام:

٣/ ٢/ ١/ ١ يجب أن يكون التبغ الخام المستخدم خالياً من المواد الغريبة نباتية كانت أو غير نباتية كما يجب ألا تختلط به أثناء تصنيعه أية مواد غريبة كالقش والريش والمواد الخشبية والمعدنية وأية مواد ليست من التبغ الخالص.

٣/ ٢/ ١/ ٢ ممنوع استعمال التبغ المتخلف عن التدخين وكذلك التبغ الذى أجريت عليه أية عملية تغير من صفاته .

٣/ ٢/ ٢ يجب ألا تزيد نسبة الرمل فى التبغ على ٥ر١% محسوبة على أساس أن التبغ درجة رطوبته ١٣%

٣/ ٣ لا تزيد نسبة رقائق مخلفات تصنيع التبوغ (التبغ المجنس) فى توليفة التبغ غير المخلوط للسجائر على ١٥% على ان يكون التبغ المجنس مطابق م.ق.م رقم ١٤٦٤ الخاصة " التبغ المجنس"

٣/ ٤ لاتزيد كمية القار الناتج عن تدخين السيجارة المصنعة آلياً والذى يصل إلى فم المدخن على ١٥ مليجرام للسيجارة الواحدة.

٣/ ٥ لا تزيد كمية النيكوتين الناتج عن تدخين السيجارة المصنعة آلياً والذى يصل إلى فم المدخن على ٢ مليجرام / للسيجارة الواحدة .

٣/ ٦ يكون إنتاج تبغ الشعر غير المخلوط طبقاً لهذه المواصفات.

٣/ ٧ يكون المنتج (السجاير) خاليا من العفن الظاهرى والحشرات الحية والميتة أو أجزائها.

٤- المعايير الوصفية

٤/ ١ تبغ السجاير الشرقية .

٤/ ١/ ١ التبغ المستعمل فى السجاير الشرقية من التبغ الشرقى.

٤/ ١/ ٢ تفرم أوراق التبغ بحيث لا يقل عرض القطعة عن ٤ر٠ مم ولا يزيد على ٦ر٠مم وفى حالة الأوراق الكبيرة التى يتسبب فرمها بعروقها فى وجود قطع من العروق بأشكال وحجوم تتعارض مع انتظام السيجارة وسلامة ورق اللف ، تدلفن العروق إلى سمك من(٣ر٠ مم إلى ٦ر٠ مم) ثم تفرم على مقاس سمك ورق التبغ (من١٤ر٠ مم إلى ٠,٢٠مم).

ويسمح بالتجاوز فى الحدود التالية :

حيث نسبة الناعم الذى يمر من منخل قياسى سعة فتحته ٠,٤٢٥ مم فى حدود ٨% من التبغ على درجة رطوبة ١٣% .

٤/ ١/ ٣ التبغ المعبأ فى باكوات كتبغ شعر ليلف المدخن سيجارته بنفسه يكون نسبة الناعم الذى يمر من منخل قياس سعة فتحتــه ٠,٤٢٥ مم فى حدود ١٠% من التبـغ على درجة رطوبة ١٣ % .

٤/ ٢ تبغ السجاير الفرجينية .

٤/ ٢/ ١ التبغ المستعمل فى السجاير الفرجينية من التبغ الفرجينى ، ويجوز أن يضاف إليه قليل من التبغ الشرقى بنسبة فى حدود ٥% من التبغ المستعمل.

٤/ ٢/ ٢ تفرم أوراق التبغ بحيث لا يقل عرض القطعة عن ٣٥ر٠ مم ولا يزيـد على٦ر٠ مم وبالنسبة للعروق فإنها تدلفن إلى سمك من ٣ر٠ مم إلى ٦ر٠مم ثم تفرم على مقاس سمك ورق التبغ (من ١٤ر٠ مم إلى ٢٠ر٠ مم)

ويسمح بالتجاوز فى الحدود التالية :

حيث نسبة الناعم الذى يمر من منخل قياس سعة فتحته ٠,٤٢٥ مم فى حدود ٤% من التبغ على درجة رطوبة ١٣ % .

٤/ ٣ يراعى فى سيجارة التبغ غير المخلوط خلوها من عيوب اللصق والعيوب الظاهرية وعيوب التخزين

٤/ ٤ يكون الاتصال جيد بالجزء المحتوى على المرشح و الجزء المحتوى على التبغ .

٤/ ٥ يكون احتراق السيجارة منتظم وكاملاً.

٥- العبوات والبيانات

تعبأ كل منتج فى عبوات مناسبة تحافظ على سلامة وخواص المنتج على أن يدون على كل عبوة البيانات الآتية باللغة العربية ويجوز كتابتها باحدى اللغات الأجنبية إلى جانب اللغة العربية : -

٥/ ١ نوع المنتج .

٥/ ٢ اسم المنتج وعلامته التجارية - أن وجدت - واسم المستورد وبلد المنشأ فى حالة الاستيراد

٥/ ٣ الإسم التجارى على العبوة وعلى السيجارة.

٥/ ٤ عبارة "احترس التدخين يدمر الصحة ويسبب الوفاة " على ان يشغل هذا التحذير ثلث مساحة واجهة العبوة على الأقل.

٥/ ٥ نسبة القطران والنيكوتين للعبوات السجائر المصنعة آلياً .

٥/ ٦ متوسط الوزن الصافى عند التعبئة لعبوات الدخان الشعر أو عدد السجائر بالنسبة لعبوات السجائر

٥/ ٧ عبارة صنع فى مصر فى حالة الانتاج المحلى.

٦- طرق الفحص والاختبار

تجرى طرق الفحص والاختبار طبقاً للمواصفات القياسية المصرية التى تصدرها الهيئة فى هذا الشأن .

٧- المصطلحات الفنية

تبغ السجاير الشرقية .... Orienal Cigarettes tobacco
تبغ شرقى ، تبغ أروماتى .... Orienal Cigarettes aromatic tobacco
تفرم... Cut

الجهات التى اشتركت فى وضع هذه المواصفة

قام بإعداد هذه المواصفة اللجنة الفنية رقم (٣ / ١٢) والخاصة التبغ ومنتجاته والتى يضم تشكيلها الجهات التالية:

- الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة
- مصلحة الكيمياء .
- المعامل المركزية - وزارة الصحة والسكان.
- مصلحة الرقابة الصناعية
- الشركة الشرقية للدخان (ايسترن كومبانى).
- الهيئة المصرية العامة للرقابة على الصادرات والواردات .
- شركة ادخنة النخلة .
- مصنع ادخنة ابو سيف

﴿الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة﴾

١- أنشئت الهيئة المصرية العامة للتوحيد القياسى عام ١٩٥٧ بالقرار الجمهورى رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٧ الذى نص على اعتبارها المرجع القومى المعتمد للشئون التوحيد القياسى ونص القانون رقم ٢ لسنة ١٩٥٧ على أن المواصفة لا تعتبر قياسية إلا بعد اعتمادها من الهيئة.

٢- فى عام ١٩٧٩ صدر القرار الجمهورى رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٧٩ الذى قرر ضم مركز ضبط الجودة إلى الهيئة.

٣- فى عام ٢٠٠٥ صدر القرار الجمهورى رقم ٨٣ لسنة ٢٠٠٥ بإعادة تسمية الهيئة لتصبح الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة ، وبناء عليه فإن الهيئة تختص بما يلى :

- إعداد وإصدار المواصفات القياسية للخامات والمنتجات والخامات والأجهزة ونظم الإدارة والتوثيق والمعلومات ومتطلبات الأمن والسلامة وفترات الصلاحية وأجهزة القياس.
- التفتيش الفنى والاختبار والرقابة وسحب العينات وإصدار شهادات المطابقة للمواصفات المعتمدة وشهادات المعايرة لأجهزة القياس.
- الترخيص بمنح علامة الجودة للمنتجات الصناعية وعلامات وشهادات الجودة والمطابقة المنتجات للمواصفات القياسية.
- تقديم المشورة الفنية وخدمات التدريب فى مجالات المواصفات والجودة القياس والمعايرة والاختبار والمعلومات لجميع الأطراف المعنية.
- تمثيل مصر فى أنشطة المنظمات الدولية والإقليمية العامة فى مجالات المواصفات والجودة والاختبار والمعايرة.

تقوم الهيئة بتنفيذ متطلبات واشتراطات اتفاقية العوائق الفنية على التجارة لمنظمة التجارة العالمية حيث أن الهيئة هى نقطة الاستعلام المصرية للإمداد بالمعلومات والوثائق فى مجال المواصفات وتقييم المطابقة.

٤- يدير الهيئة مجلس إدارة برئاسة وكيل أول الوزارة رئيس الهيئة، ويضم المجلس فى عضوية ممثلين عن مختلف الجهات المعنية للتوحيد القياسى وجودة الإنتاج والاختبار والمعايرة فى مصر بالإضافة إلى عدد من الأكاديميين والعلميين والخبراء والقانونيين ورجال الإعلام.

٥- يتم إعداد المواصفات القياسية من خلال لجان فنية يربو عددها على مائة لجنة يشارك فيها خبراء طبقاً للمعايير الدولية ومتخصصون من جميع الجهات المعنية ويقوم بالأمانة الفنية لها أعضاء من العاملين بالهيئة.

٦- يتم توزيع مشاريع المواصفات على قاعدة عريضة من الجهات المعنية والبلاد العربية لإبداء الملاحظات خلال فترة ستين يوماً كما تعرض هذه المشاريع على لجنة الصياغة ولجان عامة للمراجعة قبل العرض على مجلس الإدارة.

٧- تتبع الهيئة نظام الترخيص للمصانع باستخدام علامات الجودة على السلع والمنتجات المطابقة للمواصفات المصرية وذلك حماية المستهلكين وخدمة للصانعين لرفع جودة منتجاتهم. ويوجد بالهيئة مجموعة كبيرة من المعامل الحديثة لاختبار المنتجات الكيمائية ومواد البناء والتشييد والمنتجات الهندسية والغذائية ومنتجات الغزل والنسيج بالإضافة إلى معامل للقياس والمعايرة الميكانيكية والكهربائية والفيزيائية.

٨- يتوفر بالهيئة وحدة لحماية المستهلك لتتلقى شكواهم وتعمل على حلها وقد لاقت أعمال الوحدة نجاحاً كبيراً.

٩- يتوفر بالهيئة المكتبة الوحيدة فى مصر المتخصصة فى المواصفات القياسية تحتوى على أكثر من ١٣٠ ألف مواصفة دولية وأجنبية وإقليمية وعربية ومصرية.

EGYPTIAN STANDARDS

ES

ES: 743 / 2008

TOBACCO NON – BLANDED FOR CIGARETTES

ICS :65.100

Arab Republic of Egypt
Egyptian Organization for Standardization and Quality